

بحار الأنوار

[106] بصلاتك " وأما قوله: " ولا تخافت بها " فإنه يقول: ولا تكتم ذلك عليا، يقول: أعلمه ما أكرمته به. فأما قوله: " وابتغ بين ذلك سبيلا " يقول: تسألني أن آذن لك أن تجهر بأمر علي بولايته، فأذن له بإظهار ذلك يوم غدیر خم، فهو قوله يومئذ: اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. (1) بيان: لما كانت الصلاة الكاملة في علي عليه السلام ولم يصدر كاملها إلا منه ومن أمثاله فقد ظهر عليه آثارها، فكأنه صار عينها، وأيضا لشدة اشتراط ولايته في قبولها وعدم صحتها بدونها، ولكونه الداعي إليها والمعلم لها، فلتلك الأمور قد يعبر عنه عليه السلام بالصلاة في بطن القرآن، وقد مر بعض تحقيق ذلك وسيأتي إن شاء الله تعالى. 53 - شى: عن جميل، عن إسحاق بن عمار في قوله: " ولا تبذر تبذيرا (2) " قال لا تبذر في ولاية علي عليه السلام (3). بيان: لما ذكر في صدر الآية " وآت ذا القربى حقه " فأعطى صلى الله عليه وآله فاطمة فدكا قال " لا تبذر " أي لا تصرف المال في غير المصارف التي أمرت بها، فعلى هذا البطن من الآية لعل المعنى: لا تجعل ولاية علي عليه السلام لغيره، ويحتمل أن يكون نهيا عن الغلو في شأنه عليه السلام لمنع غيره عن ذلك، كقوله " لئن أشركت (4) " 54 - شى: عن سماعة بن مهران قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله: " فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا (5) " قال: العمل الصالح المعرفة بالائمة عليهم السلام " ولا يشرك بعبادة ربه أحدا " التسليم لعلي عليه السلام لا يشرك معه في الخلافة من ليس له ذلك ولا هو من أهله (6). بيان: لعل المراد بالعبادة هنا العبادة القلبية، وهي الاعتقاد بالولاية، أو هي أيضا

(1) تفسير العياشي مخطوط، رواه في البرهان

2: 454، (2) بنى إسرائيل: 26، (3) تفسير العياشي مخطوط، رواه في البرهان 2: 416، (4)

الزمر: 65، (5) الكهف: 110، (6) تفسير العياشي مخطوط، رواه في البرهان 2: 497.
